

الشريط الخامس عشر/ سلسلة شرح موافقات الشاطبي/ الشيخ عبد الله بن عبد الرحمن الغديان.

عبدالله الغديان

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. والصلاة والسلام على اشرف الانبياء والمرسلين نبينا محمد وعلى اله واصحابه اجمعين. الدرس اليوم في المقدمة الثالثة عشرة وهي اخر المقدمات من القسم - [00:00:01](#)

الاول وهي في صفحة مئة وخمس وخمسين يقول رحمه الله كل اصل علميا يتخذ اماما في العمل فلا يخلو اما ان يجري العمل على مجاري العادات في مثله بحيث لا يندم منه - [00:00:21](#)

ركن ولا شرط اولى فان جرى كذلك الاصل صحيح والا وبيانه ان العلم المطلوبة انما يراد بالفرض لتقع الاعمال في الوجود على وفقه من غيري تخلف كانت الاعمال قلبية او لسانية - [00:01:00](#)

او من اعمال الجوارح فاذا جرت المعتادي على وفقه من غير تخلف فهو حقيقة العلم بالنسبة اليه والا لم يكن بالنسبة اليه علما لتخلفه هنالك فاسد لانه من باب انقلابي - [00:01:55](#)

الاعمال انقلاب العلم جهلا ومثاله في علم الشريعة الذي نحن في تأصيل اصوله انه قد تبين في اصول الدين امتناع التخلف في خبر الله تعالى هذا هو المثل. والباقي اشرحه لكم بعد شوي بس - [00:02:28](#)

المثال الثاني وخبر او وخبر رسوله صلى الله عليه وسلم والمثال الثالث وثبت في الاصول الفقهية امتناع التكليف فيما لا يطاق امتناع التكليف لما فيه حرج خارج عن المعتاد فاذا - [00:02:54](#)

كل اصل شرعي تخلف عن جريانه على هذه المجالي فلم فلم يضطرد العادة فليس باصل يعتمد ولا قاعدة يستند اليها ويقع ذلك في فهم الاقوال ومجال الاساليب والدخول في الاعمال - [00:03:23](#)

يعني من فضلكم لا تشغلونا بالكلام ترى انا اذا اتكلم واحد من الحاضرين انقطع حبل الكلام في من عندي يعني يشتغل اه ما ودي انه يصير فيه اه هذه القاعدة - [00:03:55](#)

هذه القاعدة يبين فيها رحمه الله ان هذه الشريعة مبنية على اصول وان الادلة التي جاءت الشريعة كل نوع منها يكون بمفهومه قاعدة عامة لان الشريعة لها اصول ولها فروع لكن الفروع تجدون انها ترجع الى هذه الاصول - [00:04:12](#)

الشيخ رحمه الله يقول هذه الادلة التي يتكون منها اصل شرعي من اصول الشريعة لابد حد معين لفهم هذه الادلة فلا يسلك فيها مسلك الافراط ولا ولا يسلك فيها مسلك التفريط - [00:05:06](#)

لا يسلك فيها مسلك الافراط ولا يسلك فيها مسلك التفريط وتكون جارية على حسب الامور المعتادة التي يعني الامور المعتادة بحسب نطاق المكلف وعلى هذا الاساس الشخص عندما يريد ان يفهم - [00:05:56](#)

دليلا من الادلة هذا الدليل هذا الفهم لا بد ان يكون جاريا على هذا الاصل. فلا تسلك في هذا الدليل بعينه ما تسلك فيه مسلك ولا تسلك فيه مسلك التفريق - [00:06:39](#)

لماذا لان لان المعنى الذي اراده الله سبحانه وتعالى من الايات القرآنية والمعنى الذي اراده الرسول صلى الله عليه وسلم من الاحاديث وكذلك المعنى الذي اراده الله جل وعلا من الاحاديث القدسية - [00:07:00](#)

هذا المعنى انت تبحث عنه انت تبحث عنه ولا بد ان يكون الفهم الذي فهمته مطابقا لمراد الله اذا كان من القرآن او من الاحاديث

القدسية ومطابقا لمراد الرسول صلى الله عليه وسلم - [00:07:24](#)

والشيخ رحمه الله ذكرت جملة من الامثلة عندما ننظر الى خبر الله جل وعلا انظروا الى خبر الله يعني القرآن وما اخبر به الله عن

الامم الماضية هل يتصور عاقل - [00:07:55](#)

ان يكون فيه شيء من الكذب هل هذا ممكن وهل يمكن ان يتصور الانسان ان هذه الادلة الدالة التي جاءت السنة ممكن ان يوجد

فيها الكذب هل هذا يعني هذا هل هذا يعني يتصور - [00:08:25](#)

هذا المثال الثاني المسال الثالث يقول عندما ننظر الى التكاليف التي كلف الله بها العباد وبذكر لكم شيء من يعني هل يوجد في

التكاليف تكاليف التي جاءت في القرآن وجاءت في السنة هذه التكاليف - [00:08:55](#)

هل فيها تكليف بما لا يطيقه الانسان هل فيها شيء من هذا نعم ما فيها شيء طيب هل فيها شيء عندما يباشره الانسان يكون شاقا عليه

مشقة ليست بمعتادة ومعنى ذلك - [00:09:25](#)

لكم هذا ان ما فيه عمل في الشريعة الا والا ومشقته مقترنة به لكن كل عمل له مشقة مقترنة به حسب المعتاد فمشقة الحج تختلف

عن مشقة المجيء الى المسجد بالصلاة - [00:09:55](#)

لكن مشقة الصلاة عندما تنظر اليها وتنظر الى مشقة الحاج ائت الى مشقة الجهاد في سبيل الله انا غرضي ان كل فرع او كل اصل من

اصول الشريعة وكل فرع من فروع الشريعة عندما تريد ان تطبقه فلا بد - [00:10:27](#)

ان يكون مقترنا بمشقة لكن هذه المشقة هل هي معتادة ولا خارجة عن المعتاد طيب الان عندنا الصلاة لو ان الله فرض على خلقه في

اليوم خمسين صلاة هذا يطاق - [00:10:55](#)

لكن هل يكون هل يشتمل على مشقة عظيمة او لا او لا يحتمل او لا يشتمل يشتمل عندك الصيام الان الصيام شهر في السنة صيام

شهر في السنة لو ان الله فرض على الانسان ان يصوم في السنة ستة اشهر - [00:11:26](#)

يستطيع فيه من يصوم يوما ويفطر يوما واذا نظرنا الى صيام يوم وفطر يوم وصيام الاثنين وصيام الخميس وثلاثة ايام وصيام ست

من شوال الى اخره صيام رمضان تجد انه يصوم اكثر السنة - [00:11:51](#)

لكن لو شرع الله لعباده لو فرض الله عليهم ان يصوموا ستة اشهر هذا يعني هذا مشقته خارجة عن المعتاد مشقته خارجة عن المعتاد

عندنا الان خبر الله خبر الرسول صلى الله عليه وسلم - [00:12:15](#)

التكليف بما عدم التكليف بما لا يطاق عدم التكليف بما يشق مشقة اه خارجة عن المعتاد هذه اربعة امثلة لهذه القاعدة. هذه اربعة

امثلة لهذه القاعدة. واظن هذا واضح عندما نأتي الى التفاصيل التي ذكرها لانه رحمه الله - [00:12:39](#)

قال ويقع ذلك في فهم الاقوال ومجاري الاساليب والدخول في الاعمال ذكر الاول قال فاما فهم الاقوال فمثل قوله تعالى ولن يجعل

الله للكافرين على المؤمنين سبيلا ان حمل على انه اخبار لم يستمر مخبره - [00:13:14](#)

لوقوع سبيل الكافر على المؤمنين كثيرا باسره واذلاله فلا يمكن ان يكون اللعن الا على ما يصدقه الواقع ويضطرده عليه وهو تقرير

الحكم الشرعي فعليه يجب ان يحلمان عندما ننظر الى الآية التي اختارها مثالا - [00:13:46](#)

نجد ان قوله يجعل فعل مضارع ينفك عن مصدر وزمان وانه مسبوق باداة نفي ويكون هذا نكرة سيكون نكرة في سياق النفي

والنكرة في سياق النفي تكون عامة نكرة في سياق النفي تكون عامة - [00:14:14](#)

فاذا اخذنا على هذا الاساس اذا فهمناها على هذا الاساس هل يمكن ان يتصور اعتداء من كافر على مسلم نعم ما يتصور بان هذا نفي

نكرة نكرة في سياق النفي - [00:14:55](#)

لكن عندما نفهم هذه الآية يقول هذا صحيح ولن يجعل الله للكافرين على المؤمنين سبيلا. لكن ما هو التكليف لهذا الفهم الرسول صلى

الله عليه وسلم سأل ربه ثلاثا لهذه الامة - [00:15:29](#)

فاعطاه الله اثنتين ومنعه الثالثة فسأله الا يهلكهم بسنة بعامة ما زلنا اهلك الامم الماضية مثل ما اهلك قوم نوح بالغرق واهلك قوم

فرعون بالغرق واهلك اه قوم اه هود - [00:15:50](#)

يعني قوم عاد اهلكهم بالريح سخرها عليهم سبع ليال وثمانية ايام حسوما كانهم اعجاز نخل خاوية واهلك قوم صالح بالصيحة

قطعت قلوبهم في اجوافهم واهلك قوما لوط لما جاء امرنا - [00:16:18](#)

جعلنا عاليها سافلها وامطرنا عليها حجارة من سجيل منضوج مسومة عند ربك وما هي من ببعيد. ما نجا الا لوط ومن امن معه. مع

انهم قليل الله سبحانه وتعالى اعطاه - [00:16:52](#)

ان لا يهلك امته بسنة بعامة ثم سأله سؤال اخر وهذا السؤال هو المقصود هنا والا يسلط عليهم عدوا من سوى انفسهم والا يسلط

عليهم يعني يسلط على جميع المسلمين الذين على وجه الارض - [00:17:16](#)

يسلط عليهم عدوا يعني كافر على جميع المسلمين الذين على وجه الارض هذا المسلط يمحهم كما محقت الامم الماضية المكذبة

فاعطاه الله ثم سأل ربه وهذا هو الذي يناسب في فهم الاية - [00:17:55](#)

ولن يجعل الله للكافرين على المؤمنين سبيلا على هذا الوجه واللي جاء في الحديث الاخر جاء في الحديث الاخر الذي فيه يوشك ان

تتداعى عليكم الامم يوشك ان تتداعى عليكم الامم كما تتداعى الاكلة على قصعتها - [00:18:28](#)

قالوا امن قلة يا رسول الله؟ قال لا ولكنكم غثاء كغثاء السيل تنزع المهابة من قلوب عدوكم ويوضع الوهن في قلوبكم. قالوا وما

الوهن يا رسول الله؟ قال حب الدنيا وكراهة الموت - [00:19:01](#)

لكنهم ما يستأصلون المسلمين كما استأصلت الامم الماضية ستفهم الاية على هذا الوجه لكن اذا فهمت على الوجه الاول باعتبار وجود

افراد هذا فهم غير صحيح فالغرض من هذا المثال يقود عندما تريد ان تحدد مفهوم يعني دلالة دلالة الاية او دلالة الحديث -

[00:19:24](#)

انظر الى المفهوم الذي فهمته هل يمكن وقوعه ولا يستحيل وقوعه هل وقوعه يشتمل على مشقة خارجة عن المعتاد كل هذا يحتاج

الانسان الى انه يتأنى في المنام لكن مع هذا لابد ان يكون متمكن - [00:19:57](#)

من وسائل الفهم يعني ما يصير يعني فيه الان بعض الناس ما ما يكون عنده علم بوسائل الفهم ومع ذلك يتخبط في فهم القرآن ويقرر

على حسب المزاج اللي عندي - [00:20:23](#)

حسب المزاج اللي عنده يقول واذا منك قلت له يا شيخ اتق الله قال يا اخي الحمد لله باب الاجتهاد مفتوح ثم قال رحمه الله الحمل

على انه اخبار لم يستمر - [00:20:40](#)

مخبره لوقوع سبيل الكافر على المؤمن يعني على سبيل الافراد كثيرا باسره واذلاله فلا يمكن ان يكون المعنى الا على ما يصدقه

الواقع ويطرد عليه وهو تقرير الحكم الشرعي فعليه يجب. هذا هو الاول. ومثله هذا مثال ثاني. ومثله قوله تعالى والوالدات يرضعن -

[00:20:58](#)

حولين كاملين الاية هذه اذا رتبها اذا رتبت الرضاع على الوالدة على سبيل اذا فهمته على سبيل التلازم اذا فهمته على سبيل التلازم

وانت قاضي وجاء نزاع بين المرأة والرجل من ناحية الرضاع - [00:21:25](#)

هل تجبر المرأة على الرضاع بناء على هذا الفهم نعم لكنه فهم غير صحيح لان هذا اخبار وليس حكما الزاميا لماذا؟ لان الله تعالى

يقول في اية اخرى وان تعاشرتم - [00:21:59](#)

اه فسترضعونه اخرى الغرض هو ان الانسان عندما يريد ان يفهم مدلول الاية او مدلول الحديث لا بد ان يتأنى كاملا مع وجود وسائل

الفهم بحيث انه يصيب المعنى الذي اراده الله - [00:22:26](#)

اذا كان من القرآن او اراده الرسول صلى الله عليه وسلم اذا كان من السنة او اراده الله اذا كان من الاحاديث القدسية فيقول ان حمل

على انه تقرير حكم شرعي استمر - [00:22:50](#)

يعني من الاصل هو هو الرضاع لكنه ليس على سبيل الوجوب والالزام وهكذا. ثم قال النوع الثاني لانه قال في الاول ويقع ذلك في

فهم الاقوال ومجال الاساليب قالوا واما مجاري الاساليب فمثل قوله ليس على الذين امنوا - [00:23:07](#)

وعملوا الصالحات جناح فيما طعموا اذا ما اتقوا وامنوا اذا نظرنا الى الاية هذه وجدنا ان فيها نفي نفى الحرج ليس على الذين امنوا

وعملوا الصالحات جناحاً يعني نفى الحرج عنهم - 00:23:27

لكن فيما ما هذه اسم موصول والاسماء الموصولة من الفاظ العموم طعموا يعني في الذي طعموا. اذا اخذت هذه هذه الجملة اذا

اخذتها على ظاهرها تستدل بها على ماذا اه - 00:23:49

ها تمام. على حلية كل مطعوم على حلية كل مطعوم. فيقول فهذه صيغة عموم. انا ذكرت لكم صيغة العموم في كلمة ماء بصيغة

عموم تقضي بظاهرها دخول كل مطعوم وانه لا جناح - 00:24:24

باستعماله بذلك شرط يعني ممكن الواحد يشرب خمر يأكل خنزير يأكل ما في حرام ابد على مقتضى هذه الآية. يعني ممكن واحد

ياخذ الآية هذي يقول الآية هذي حلال ما فيها الآية هذي يا اخي تدل على - 00:24:53

احد الخنزير اذا احد الخمر بعد كذا بعد كذا ومن جملة الخمر لكن هذا الظاهر يفسد جريان الفهم في الاسلوب مع مع اهمال السبب

انا اسأل كلمة الاسلوب لماذا قال الاسلوب - 00:25:08

وش السر في هذا سر هذا انك عندما تريد ان تفهم الآية فلا بد ان تحللها تحلل كلمات تحليل لغويا وتحليلا لغويا وتحليلا اصوليا

وتحليلا مقاصديا ثلاثة لابد ان تراعي هذه الامور - 00:25:33

ولهذا لو اخذت هذه الآية على ظاهرها قلت ما في حرام اطلاقا وهذا ليس بصحيح. ففرضي انا تمييز هذا القسم من القسم الذي قبله

القسم الذي قبله من جهة الوقوع وعدم الوقوع. القسم هذا من جهة الاسلوب يعني انك تحلل دلالة - 00:26:05

وبعد ذلك تكون المعنى اه ثم قال بعد ذلك عاد جاب له اشين تقرأونه لانها سهلة هذه ما نريد ان حنا نشغلكم بها بس نبي نجيب لكم

يجيب لكم الامر الثالث - 00:26:34

ايه واما الدخول نعم واما الدخول في الاعمال فهو العمدة في المسألة وهو الاصل في القول الاستحسان والمصالح المرشدة لان الاصل

اذا ادى القول بحمله على عمومته من الحرج او الى ما لا يمكن شرعا او عقلا فهو غير جار على استقامة ولا اضطرار - 00:26:54

لا يستمر الاطلاق وهو الاصل ايضا لكل من تكلم في مشكلات القرآن او السنة لما يلزم في حمل مواردها على عمومها او اطلاقها من

المخالفة المذكورة الان عندنا في الشريعة اللي تفهمون هذا لان - 00:27:36

لان الشريعة ينظر اليها الجهتين اما الجهة الاولى فهي الجهة النظرية والجهة النظرية هذه تجدونها مطلقة او عامة تأتي في مواضع

مطلقة وتأتي في مواضع عامة وهذا هو الاصل في - 00:28:01

العزائم هذه الامور المطلقة لو حملتها على اطلاقها في جميع في المواضع وكلمة في جميع المواضع هذا هو الجانب الثاني وهو جانب

التطبيق يعني الشريعة لها نظران. نظر من ناحية التشريع. وهذا يسمونه امر نظري. والامر الثاني النظر - 00:28:25

الى الشريعة من جهة تطبيق جزئياتها على مواضعها في الواقع هذا الامر الثالث يقول لا بد ان يكون لك نظر في الشريعة من الناحية

النظرية ولابد ان يكون لك نظر في الشريعة من الناحية التطبيقية - 00:29:00

وفيه شيء يسهل عليكم ودي انكم تفهمونه كثير جدا اذا نظرنا الى الشريعة وجدنا انها مشتملة على اخبار هذه مقتضاها التصديق لكن

مشتملة ايضا على امر وماذا ونهي طيب الامر - 00:29:25

هل له صيغة ام لا الصيغة طيب هذه الصيغة لها مقتضى وهو ان الاصل في الامر ها الوجوب طيب هل فيه مأمور به ولا ما في طيب

هل فيه مأمور - 00:29:58

يعني شخص مأمور ولا ما في احد مأمور طيب نبي ناخذ الصلاة اقيموا الصلاة اذا نظرت الى كلمة اقيموا وجدت فيها ماذا؟ وجدت

فيها الامر ووجدت فيها مقتضى الامر وهو وجوب ماذا - 00:30:27

ايه ووجدت المأمور به وهو الصلاة ووجدت الموجه اليه الخطاب وهو من؟ المكلف هذه الامور ما هي العلاقة بينها يعني ودي تفهمون

هذا يمكن اكرر عليكم مرتين او ثلاث لانه مهم جدا ويساعد في الموضوع ذا - 00:30:49

اذا نظرنا الان الى العلاقة بين الصيغة صيغة الامر ومقتضاها الذي هو الوجوب وجدنا ان هذه العلاقة علاقة تلازم بمعنى انه لا ينفك

احدهما عن الآخر فبمجرد ما تجد الصيغة تجد مقتضاها - 00:31:16

وبمجرد ما تجد المقتضى لابد له من وعندما ينعدم المقتضى تنعدم الصيغة وعندما تنعدم الصيغة ينعدم المقتضى فهما متلازمان وجودا تماما تبقى العلاقة بين مقتضى الصيغة وبين الأمور به والأمور - [00:31:44](#)

لو اخذنا لو قلنا لو قلنا ان العلاقة بين مقتضى الصيغة وبين الأمور والأمور به لو قلنا انها التلازم طردا وعكسا ما الذي يترتب على هذا لحظة شوي العلاقة اللي بين مقتضى الصيغة - [00:32:10](#)

وبين الأمور به وبين الأمور تجدون انها علاقة اضافية وليست متلازمة فردا وعكسا وانا ابين لكم هذا بمثال الصلاة الرسول صلى الله عليه وسلم قال حنا لو اخذنا قبل هذا لو اخذنا - [00:32:44](#)

الاية على اطلاقها. هل لاحد عذر ان يخل بشيء من اركان الصلاة من شروط الصلاة من واجبات الصلاة هل له عذر؟ لو اخذناها على اطلاقها ها لكن الانسان اذا كان مسجون - [00:33:13](#)

ولا يسمح له لا بالوضوء ولا بالتيمم ولا وعلى وجوبه عليه نجاسة وبدنه عليه نجاسة وجاء وقت الصلاة لو نظرنا الى لو قلنا ان العلاقة بين المقتضى والأمور به التلازم كما هناك - [00:33:40](#)

نقول ماذا؟ نقول لا يصلي لماذا لان الشيء الأمور به ما يمكن ان يؤديه لكن عندما نقول ان العلاقة اظافية ففي مجال التطبيق ينزل الامر على حسب حال الانسان فيسقط عنه استقبال القبلة - [00:34:02](#)

ويسقط عنه ماذا القضائية ويسقط عنه الوقوف ويسقط عنه تسقط عنه اشياء كثيرة يعني اركان وشروط وواجبات وقش على على هذا الاساس جميع الرخص المنصوص عليها في الشريعة وهذا سهل - [00:34:26](#)

واضح لكن مواقع الضرورات في الشريعة لو اخذنا لو قلنا ان لو قلنا ان الاضافة بين المقتضى وبين الأمور به والأمور لو قلنا التلازم نقول ما يمكن ان الشخص يأتي به يأتي بالعمل الا - [00:34:46](#)

اذا كان كاملا لكن عندما مواقع الضرورات من قواعد الشريعة انه لا واجب مع عجز ولا حرام مع ضرورة الا في كما ذكرت لكم اظن ذكرت لكم اكثر من مرة. الا مسألة الشرك هذا ما يباح باي وجه من الوجوه - [00:35:08](#)

والزنا بالنسبة للرجل ما يباح باي وجه من الوجوه المرأة يمكن ان يتصور فيها الاكراه وقتل النفس بغير حق كذلك يعني ما يقتل انسانا انسان يقول والله انا هذي انا هذي ضرورة - [00:35:31](#)

يعني ما يقتله بغير حق لكن مثل الصائل ما في مانع ان الانسان يدافع عنه عن نفسه ولو بالقتل. الصائل على نفسه ولا على اهله ولا معروف الحكمة هذا. انا غرضي انكم تتنبهون - [00:35:48](#)

الى العلاقة بين لانها تنفع في الامر الثالث هذا العلاقة بين الصيغة ومقتضاها العلاقة بين مقتضى الصيغة وبين الأمور به وماذا والأمور انتهينا من هذا هذا الكلام يأتي في النهي ايضا - [00:36:02](#)

هذا الكلام يأتي بالنهي فتجد انه فيه صيغة وفي مقتضى الصيغة الذي هو ماذا تمام الذي هو التحريم. وفيه ايضا الموجه اليه النهي وهو المكلف فعندما ننظر الى علاقة صيغة النهي بمقتضى الصيغة وهو التحريم نجد انها التلازم طردا وعكسا - [00:36:24](#)

يعني نفيا واثباتا يعني كلما وجدت الصيغة وجد المقتضى وكلما وجد المقتضى وجد تصفيقه وكل ما انتبه تصفيقه ينتفع وكل ما انتبه العلاقة بين مقتضى الصيغة وان شئت ان تقول بين الصيغة ومقتضاها وبين الأمور به - [00:36:52](#)

وبين المنهي عن قصدي تجد ان العلاقة بينهما علاقة ماذا علاقة اضافية علاقة اضافية. ولهذا الله تعالى يقول حرمت عليكم الميتة والدم ولحم الخنزير وما اهل لغير الله به ثم قال بعد ذلك فمن اضطر - [00:37:13](#)

غير باغ ولا عاد فلا اثم عليه المهم ان الامر الثالث اذا فهمتم هذا الكلام الذي قلته لكم بالنظر الى العلاقة بين صيغة الامر ومقتضاها والأمور به والأمور اذا عرفتم هذا كذلك في باب النهي - [00:37:36](#)

يسهل عليكم معرفة امثلة كثيرة في القرآن من جهة الفهم هذا من جهة وكذلك ينفع الانسان في مواضع التطبيق في مواضع الجانب التطبيقي للشريعة لان الجانب التطبيقي تجدون انه آ - [00:38:00](#)

بجانب التطبيقي تجدون انه على حسب احوال ماذا؟ على حسب احوال ولهذا تجدون صلاة الخوف وصلاة الخوف هل هي مثل صلاة

الانسان الامن ها فلا بد ان يكون هذا فهذا هو يعني كلام مختصر عن هذه المقدمة وهذه هي اخر القسم - [00:38:20](#)

الاول وفي كلام ذكره امثلة واشياء خفيفة بامكانكم انكم ترجعون اليها لكن هذا هو لب هذه المقدمة. الكتاب الثاني اللي هو آ قواعد الاحكام العز بن عبد السلام الكتاب هذا قراءته - [00:38:45](#)

السبب السبب في اختياره انه خاص في مقاصد الشريعة ولهذا فيه واحد اه الف كتاب تعرفون التأليف الان خذ من هنا وضع هنا وقل المؤلف انا يعني ما فيه ففي كتاب يمكن ما ادري هو لسان الدكتوراة او ماجستير يمكن ثمان مئة او تسع مئة صفحة - [00:39:09](#)

كاتب فيه يقول مقاصد الشريعة عند العز بن عبد السلام. والكتاب هذا مجلدان هو في مقاصد الشريعة العز بن عبد السلام قال قواعد الاحكام في مصالح الانام وهذاك حط العنوان مقاصد الشريعة - [00:39:35](#)

فاخذ هذا الكتاب وحوار فيه وقدم واخر وهذا وزاد ونقص وهذا وطلعه كتاب مقاصد الشريعة عند العز بن عبد السلام ويمكن انه اخذ من بعض الكتب الاخرى نتف. لكن هذا هو اصل الموضوع. فهذا هو سر اختيار هذا الكتاب. وان هذا يمكن - [00:39:58](#)

يعني اذا اصفته الى ما ذكره الشاطبي في مقاصد الشريعة لانه ذكر قسم كامل اذا اضفت هذا الكتاب الى القسم الذي ذكره وقرأتهما جميعا يكون عندك حصيلة لا بأس بها من ناحية اه معرفة مقاصد الشريعة - [00:40:18](#)

يقول رحمه الله نعطيكم من قليل على ان بعضكم منكم ماذا عماد بالكتاب يقول رحمه الله بعد المقدمة يقول فصل ستة فصل في بناء قلبي مصالح الدارين ودرء مفاسدهما - [00:40:42](#)

على الظنون المقصود من هذه القاعدة لانه ذكر فيها القاعدة هذه قاعدة المصالح والمفاسد ذكر كثير جدا من الكتاب يمكن يمكن اكثر من ثلثي الكتاب كله على مسألة المصالح والمفاسد - [00:41:06](#)

انا ودي تفهمون شوي اللي انا يسهل عليكم الان عندما ننظر الى الاسباب في اسباب عقلية وفي اسباب شرعية وفيه اسباب عادية وفي اسباب كونية الاسباب هذه تجدون انها يعني جيب بها - [00:41:30](#)

من اجل ان تترتب عليها اه مسبباتها الاسباب الاسباب العقلية حتما يترتب المسبب على السبب وهذا ما هو ما لنا لشغف لكن الاسباب الكونية تجدون انها تحصل لكن هل سيترتب عليها مسبباتها حتما - [00:42:01](#)

ان ترتيب المسببات موكول الى من؟ الى الله الان ينزل المطر في وقته لكن هل تقطع تماما ان هذا ان هذه الارض التي نزل عليها المطر ستنبت وستنفع ان ان الله سبحانه وتعالى - [00:42:30](#)

الله يقول ان سببنا الماء رب ثم شققنا الارض شقة يعني شققها من اجل الامداد من اجل انها تظهر الاسباب الكونية تقع وترتيب مسبباتها رادع الى الله الاسباب الشرعية انت مطالب بها - [00:43:00](#)

لان الاسباب الكونية هذي تبع رب العالمين لكن الاسباب الشرعية الله سبحانه وتعالى كلفك بها انت عندما تعمل السبب انت عندما تعمل السبب اولاهل تقطع ان الله سبحانه وتعالى - [00:43:25](#)

قبله منك هل هل تقطع ان هذا العمل يعني مقبول عند الله انت صليت اخرجت الزكاة وصمت رمضان اعتمرت حجيت كل هذه اسباب فهل انت يعني تقطع ان هذه الاعمال التي عملتها انها مقبولة عند الله - [00:43:53](#)

او ان الله امرك بفعل السبب وكريم لكن قد يكون هناك صوارف العمل يكون صحيح لكن ما تثاب عليه لوجود صوارف اخرى مثل الانسان عندما يصلي في الارض المغصوبة نقول صلاته صحيحة لكن هل يثاب عليها - [00:44:17](#)

فالاسباب الشرعية يعملها الانسان لكن ترتيب مسبباتها عليها من جهة قبولها ومن جهة الثواب عليها. هل تقطع به انت ام ان هذا جار على الظنون؟ يعني ان الله سبحانه وتعالى كريم - [00:44:48](#)

يقبل لكنك ما تقطع بالقبول ولا تقطع بماذا؟ ولا تقطع بالثواب فانت مأمور بفعل الاسباب واترك المسببات الى الله جل وعلا الاسباب العادية اللي انت تعمل انت انت الان تبي تسافر للحج - [00:45:11](#)

وممشاك في الطريق هذا سبب لكن هل تقطع انك ستصل الى مكة؟ والا انك بان على حسن الظن بالله ان الله سييسر امرك فهكذا بالنظر للاسباب الشرعية وبالنظر للاسباب العادية. فهذه القاعدة التي يقول فيها بناء جلب مصالح - [00:45:37](#)

الدارين مصالح الدنيا مثل الانسان يبيع ويشترى ما يدري هو يخسر ولا يربح ومصالح الآخرة دار الآخرة هو فعل الأسباب الشرعية وترك الأسباب التي حرمها الله. يعني مثل ترك الزنا وشرب الخمر والسرقه وما الى ذلك. هذه تترك تترك الأسباب ففيه أسباب تتركها -
00:46:01

وفيه أسباب تفعلها لكن ترتيب المسببات على هذه الأسباب راجع الى ماذا رابع الى الله جل وعلا وانا اقرأ لكم علشان يتبين لكم هالكلام يقول رحمه الله الاعتماد في جلب معظم مصالح الدارين ودرء مفاسدهما بينى في الاغلب على ما يظهر في الظنون وللدارين -
00:46:29

مصالح اذا فاتت فسد امرهما ومفاسد اذا تحققت هلك اهلها وتحصيل معظم هذه المصالح بتعاطي اسبابها مظنون غير مقطوع به. فان عمال الآخرة يقطعون بحسن الخاتمة. وانما اعملون بناء على حسن الظنون. وهم مع ذلك يخافون الا يقبل منهم ما يعملون. وقد جاء التنزيل بذلك في قوله -
00:46:57

والذين يؤتون ما اتوا وقلوبهم وجلة انهم الى ربهم راجعون وكذلك اهل الدنيا. انما يتصرفون بناء على حسن الظن وانما اعتمد عليها لان الغالب صدقها عند قيام اسبابها فان التجار يسافرون على ظن انهم يسلمون -
00:47:27

ويربحون والصناع هذه امثلة والصناع يخرجون من منازلهم على ظن انهم يستعملون بما به يرتفقون والعكارون الاجارون اللي يأجر سيارته واللي يأجر دابته والاكارون يحدثون ويزرعون بناء ويزرعون بناء على انهم يستغلون -
00:47:52

والجمالون والبغالون يتصدون للكرء لعلهم يستأجرون. الفقرة السابقة هذي يعني الظاهر ان قصده اهل الحرث بدليل النجاة بالحمالين والبغالين الى اخره. والملوك يجندون الاجناد ويحصنون البلاد بناء على انهم بذلك ينصرون. وكذلك يأخذ الاجناد الحذر والاسلحة على ظن انهم يغلبون ويسلمون -
00:48:15

والشفعاء يعني يوم القيامة والشفعاء يشفعون على ظن انهم يشفعون والعلماء يشتغلون بالعلوم على ظن انهم ينجحون ويتميزون. يعني الطلاب اللي يطلبون العلم وكذلك النظارون في الناظرين في الادلة والمجتهدون في تعرف الاحكام يعتمدون في الاكثر على ظن انهم يظهرن بما -
00:48:50

يطلبون والمرضى يتداوون لعلهم يشفون ويبرؤون ومعظم هذه الظنون صادق موافق غير مخالف ولا كاذب لا يجوز تعطيل هذه المصادف الغالبة الوقوع خوفا من من آآ تدول كذب الظنون من ندور كذب الظنون ولا يفعل ذلك الا الجاهلون. يقول انك لا تترك
00:49:15 الأسباب

بناء على ان المسبب قد يتخلف في ماذا ها في بعض الاحيان والحمد لله رب العالمين. صلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى اله واصحابه اجمعين. نقف على الفصل الذي بعده -
00:49:40

وهو فصل فيما استثني لتحصيل المصالح ودرء المفاسد لما عارضه او رجع عليه. واذا كان في احد منكم عنده اسئلة يعطينا اياها. بس تكون الاسئلة والله انا قررت الدرس وانتهيت منه ما عندي مانب مغيره ابد -
00:49:56

وبامكانكم انكم تغيرون دروسكم وترتبون انفسكم على هذا يسن للمرأة ان تعمل في حق الرجل كما في الرجف كما في حق الرجل بان تصلي ركعتين عند يوم الزفاف الهادي. اذا ارادت ان تصلي ما في مانع -
00:50:19

انك تبي تتزوج الله يوفقنا واياكم وهذا يقول ارجو ان يكون الدرس ليلة الاثنين بدلا من ليلة الثلاثاء واحد من يقول رجعه الى الاربعاء سألت سؤالا فقلت لماذا؟ قال الشيخ -
00:50:45

كلمة الاسلوب عند قوله يفسد جريان الفهم في الاسلوب وش هالكلام وضحت لكم الكلام من ناحية الاسلوب وهو النظر في مفردات الاية من جهة التحليل اللغوي والتحليل الاصولي وكذلك المقاصد الشريعة العامة -
00:51:03

وكلهم يعارضون يسن للمرأة هذا ايش لماذا سميت العلاقة انا قلت لكم ان ان صارت اضافية لانها في مجال التطبيق في اختلاف اختلاف الصور في التطبيق هذا هو السبب خمسة او ستة كلهم يقولون لا تغير الدرس -
00:51:35

اتيت الى المسجد والامام يصلي صلاة العشاء وانا قد صليت ودخلت اذا دخلت تدخل مع الامام وتنويها نافلة اذا فاتت علي تكبيرة او

تكبيرتين من صلاة الجنازة تدخل وما ادركته من التكبير فهو اول صلاتك. واذا - [00:52:29](#)

سلم الامام تكمل قال المؤلف فان حمل على انه اخبار بشأن الوالدات لم تكن فيه فائدة. ان يعني هو قصده لو قال انه يحكي الواقع انها ترضع لكن هل يترتب عليها - [00:52:51](#)

حكم او لا يترتب عليها حكم؟ الاصل انها ترضع لكن لو حملناه على الوجوب. قلنا هذه جملة خبرية لكن انها تدل على الوجوب ما يمكن لأن الله تعالى يقول وان تأثرتم فستنفعونه اخرى - [00:53:17](#)

البراءة الذمة مسبب نقطع بحصوله عند فعل السبب يعني لو صار واحد يعطيك يطلبك لك اه اه مئة ريال ولا الف ريال وعطيته اياه يمكن آآ يمكن ان شسمه ان - [00:53:33](#)

هذا ما نقول ما نقطع بهذا. لماذا؟ الاحتمال ان الطلب اكثر وان السماح عنه بينه نفسه فيما بينه وبين نفسه هذا يقول هل العلاقة بين الامر والمأمور به تمثل حكم الوضع؟ لا يا اخي الحكم الوضعي شيء ثاني - [00:53:51](#)

نريد ملخص العلاقة بين انا رديتها لكم كم مرة قلت لكم ان العلاقة بين الصيغة بين الصيغة والمقتضي وبين المأمور به انها على اضافية هذا يقول يوم اخر ان المحاضرة الواحدة ما تكفي الان نبي نستمر على هالوضع هذا وان شاء الله نشوف - [00:54:10](#)

اذا صار فيني امكان قلنا لكم هل هناك كتاب مؤلف سهل الفهم في مقاصد الشريعة حيث انني لا افهم ما تم شرحه في مثل هذه الكتب في كتاب اسمه المقاصد الشريعة للطاهر بن عاشور ممكن تشتريه وتوسع الصدر عليه والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته -

[00:54:36](#)